

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة الإشراف البنكي



الرقم : م أش

المرفقات : جدول

تعميم لجميع الصياغة المرخصين

المحترمين

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إستناداً إلى ما نصت عليه الفقرة (أ) من المادة الخامسة عشرة من القواعد المنظمة لمزاولة أعمال الصرافة الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٥٧ وتاريخ ١٤٣٢/٥/١ هـ من أنه يجب على كل من رخص له مزاولة أعمال الصرافة تزويد المؤسسة بكافة البيانات التي تطلبها في أي وقت، والفقرة (ج) من المادة نفسها من أن للمؤسسة إصدار أي تعليمات تراها ضرورية لتطبيق المتطلبات الإشرافية والرقابية على أعمال الصرافة وكذلك المادة السابعة عشرة من أنه يجب على كل صراف مسك سجلات محاسبية منتظمة يدون فيها عملياته أولاً بأول وفق ما تحدده المؤسسة، وأن يتبع معايير المحاسبة التي تحددها عند إعداد قوائمه المالية، وعليه تزويد المؤسسة بالبيانات المالية المذكورة في نص المادة، وللمؤسسة أن تطلب من الصراف أي معلومات أو بيانات أخرى تراها ضرورية للتحقق من سلامة عملياته وتطبيقه لهذه القواعد.

أفيدكم انه على الجميع تزويد المؤسسة بالبيانات الخاصة بحركة الأموال النقدية الصادرة والواردة للمملكة عبر المنافذ الحدودية (البرية، والجوية، والبحرية) بصفة شهرية حسب البيان المرفق.

وتقبلوا تحياتي ،،،،،

الحوليد

وكيل المحافظ للشئون الفنية

عبدالرحمن بن عبدالمحسن الخلف

نطاق التوزيع: الصياغة المرخصين فئة (أ - ب)

السادة

